مجلس الأمن

مؤقت

السنة السابعة والخمسون

الجلسة **٤٥٦٣**

الأحد، ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، الساعة ١٧/٠٠

نيويورك

الرئيس:	السيد وهبة	(الجمهورية العربية السورية)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد لافروف
	أيرلندا	السيد ريان
	بلغاريا	السيد تافروف
	سنغافورة	السيد محبوباني
	الصين	السيد جانغ يشان
	غينيا	السيد بوبكر ديالو
	فرنسا	السيد لفيت
	الكاميرون	السيد تيجاني
	كولومبيا	السيد بالدبيسو
	المكسيك	السيدة لاخوس
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السير جيريمي غرينستوك
	موريشيوس	السيد كونجول
	النرويج	السيد كولبي
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد نيغروبونتي

جدول الأعمال

الحالة في البوسنة والهرسك

تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك (S/2002/618)

02-45006 (A)
0245006

افتتحت الجلسة الساعة ٠٠/١٧.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

الحالة في البوسنة والهرسك

تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك (S/2002/618)

الرئيس: أود أن أبلغ المجلس بأنني تلقيت رسائل من ممثلي ألمانيا وإيطاليا والبوسنة والهرسك، يطلبون فيها دعوهم إلى الاشتراك في مناقشة البند المدرج في جدول أعمال المجلس. ووفقا للممارسة المتبعة، أعتزم، بموافقة المجلس، دعوة هؤلاء الممثلين إلى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

بناء على دعوة من الرئيس، شغل السيد كوسليوغيتش (البوسنة والهرسك) مقعدا إلى طاولة المجلس.

الرئيس: يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع مجلس الأمن وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة.

معروض على أعضاء المجلس تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك (S/2002/618). ومعروض على أعضاء المجلس أيضا الوثيقة S/2002/712، التي تتضمن نص مشروع قرار قدمه الاتحاد الروسي وألمانيا وأيرلندا وإيطاليا وبلغاريا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنرويج.

أفهم أن المجلس مستعد للشروع في التصويت على مشروع القرار المعروض عليه. وما لم أسمع اعتراضا، سأطرح مشروع القرار للتصويت الآن.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

سأعطي الكلمة أولا لأعضاء المجلس الراغبين في الإدلاء ببيانات قبل التصويت.

السيد نيغروبونتي (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): إن الالتزام الدائم من جانب الولايات المتحدة بالسلم والاستقرار في البلقان أمر لا يقبل الشك. وقد كنا أيضا واضحين ومتسقين بشأن شواغلنا فيما يتعلق بمسألة المحكمة الجنائية الدولية، ولا سيما الحاجة إلى ضمان اختصاصنا القضائي الوطني على موظفينا ومسؤولينا المشاركين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وتحالف المستعدين للمشاركة.

وكما تعرفون، هذه ليست المرة الأولى التي أثرنا فيها هذه المسألة داخل المجلس. وقد شرحتُ هذه الشواغل عندما تناولنا مسألة بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في تيمور الشرقية في شهر أيار/مايو الماضي - وصوتت الولايات المتحدة مؤيدة القرار المتعلق بتيمور الشرقية على أمل أن يعالج المجلس شواغلنا قبل أن تدخل المحكمة الجنائية الدولية حيز النفاذ في أول تموز/يوليه. وفي تيمور الشرقية يشارك ثلاثة فقط من جنود الولايات المتحدة في عملية الأمم المتحدة لحفظ السلام هناك؛ ونعتزم سحبهم إن لم يكن هناك حل لهذه المسألة.

ومن دواعي الأسف الشديد أن تجد الولايات المتحدة نفسها عشية ذلك التاريخ بدون حل لهذه المسألة، رغم جهودنا الحثيثة المبذولة في هذا الصدد.

لقد أسهمت الولايات المتحدة – وستواصل الإسهام – في الحفاظ على السلم والأمن في البلقان وفي جميع أرجاء العالم. والمساهمة بموظفينا في جهود حفظ السلام تدلل على التزام بالسلم والأمن الدوليين، الأمر الذي يمكن أن ينطوي، كما تعرفون جميعا، على صعاب ومخاطر تمس أولئك المشاركين في حفظ السلام. وبعد قبول تلك المخاطر بتعريض الناس لحالات صعبة وخطرة في خدمة النهوض بالسلام والاستقرار، فإننا لن نطلب إليهم قبول مخاطر إضافية تتمثل في المقاضاة المُسَيَّسة أمام محكمة لا تقبل حكومة الولايات المتحدة ولايتها القضائية على رعاياها.

قد يجادل البعض بأن شواغلنا لا مبرر لها، فبحكم مسؤولياتنا العالمية، كنا وسنبقى هدفا خاصا ولا يمكن أن تكون قراراتنا موضع مساءلة من جانب محكمة لا نعترف بولايتها.

ومع دخول المحكمة حيز النفاذ، لا بد أن تحل هذه المشكلة – ولكن بطريقة تأخذ بعين الاعتبار حقيقتين راسختين: إن الولايات المتحدة تريد المشاركة في عمليات حفظ السلام الدولية، لكن الولايات المتحدة، وهي ضامن رئيسي للسلم والأمن في جميع أنحاء العالم وعضو مؤسس في الأمم المتحدة، لا ولن تقبل بولاية المحكمة الجنائية الدولية على حفظة السلام الذين تسهم بهم في العمليات التي تنشئها وتأذن بها الأمم المتحدة.

إن فشل مجلس الأمن في التصرف من أجل الحفاظ على وضع قانوني مناسب لحفظة السلام من الولايات المتحدة ودول أخرى ليست أطرافا في المحكمة الجنائية الدولية لا يمكن إلا أن يؤدي إلى الإضرار بعمليات حفظ السلام الدولية بصفة عامة. ولا نعتقد أن شيئا من ذلك هو من صنعنا. فقد عرضنا حلا عمليا لهذه المشكلة كان من شأنه المحافظة على مصالح الجميع، وحماية العمليات الدولية لحفظ السلام وتقوية قبضة هذا المجلس في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين.

لقد سعينا بتدقيق شديد إلى إيجاد طريق للسير قدما، يكون متمشيا من ناحية مع التزامات الآخرين إزاء معاهدة روما، ومن ناحية أخرى مع ممارسة الأمم المتحدة المعمول بها في حفظ السلام. وفضلا عن ذلك قبلنا مبدأ أن هذا الحل لا ينبغي أن ينطبق إلا على الدول غير الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية.

اسمحوا لي أن أكرر ما قلته: لا يوجد سبب أساسي يمنع الدول التي وقعت – أو حتى صدقت – على معاهدة روما، من أن تؤيد أيضا الحل الذي اقترحناه. إن اقتراحنا يدعو إلى إنشاء حصانة لحفظ السلام الذي تقوم به الأمم المتحدة. وهو يبنى على حصانات معترف بها من قبل في منظومة الأمم المتحدة، وواردة في الاتفاقات المتعلقة بوضع القوات ووضع البعثة. ومعاهدة روما نفسها تعترف بمفهوم الحصانة فإذا قرر مجلس الأمن أن قدرته على صون السلام والأمن الدوليين سوف يعززها إعطاء حصانة لحفظ السلام جاز له أن يعطي تلك الحصانة. ومن قاموا بصياغة معاهدة المحكمة الجنائية الدولية لم يكن – قطعا – في مقدورهم الحد من سلطة مجلس الأمن في هذا الصدد. ستكون عاقبة إضفاء تلك الحصانة على حفظة الأمم المتحدة للسلام إيجاد التزام قانوني على الدول باحترام تلك الحصانة. وتطبيقا للمادة ٩٨ من معاهدة المحكمة الجنائية الدولية، فإن امتثال أطراف المحكمة لتلك الالتزامات أمر يتمشى تماما وأحكام المعاهدة.

ومما يصيبنا بأكثر من الحيرة هو أن تستطيع الأطراف الأخرى في المحكمة الجنائية الدولية استخدام أحكام المعاهدة لإعفاء قواتها لمدة طويلة من اختصاص المحكمة بالنسبة لجرائم الحرب، ثم توحي بأن محاولتنا استخدام أحكام أخرى في المعاهدة على نحو مماثل، لإضفاء حماية على قواتنا، فيها

انتهاك لالتزاماتها الناشئة عن المعاهدة أو تلحق بروح المعاهدة ضررا لا يمكن قبوله.

إن الولايات المتحدة قد صوتت ضد هذا القرار على مضض شديد منها. وهذا القرار ليس موجها ضد أبناء البوسنة. فلسوف نقف إلى جانبهم وإلى جانب التزامنا بالسلام والاستقرار في البلقان. بيد أن استخدامنا حق نقض هذا القرار في وجه ذلك الالتزام إنما يدل على مدى جدية ما يظل يساور بالنا من شواغل بشأن تعرض حفظة السلام التابعين لنا للمخاطر.

الرئيس: أطرح الآن للتصويت مشروع القرار الوارد في الوثيقة S/2002/712.

أجري التصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، أيرلندا، الجمهورية العربية السورية، سنغافورة، الصين، غينيا، فرنسا، الكاميرون، كولومبيا، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريشيوس، النرويج.

المعاضون:

الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون عن التصويت:

بلغاريا.

الرئيس: نتيجة التصويت كما يلي: ١٣ صوتا مؤيدا، مقابل صوت واحد، مع امتناع عضو واحد عن التصويت. لم يعتمد مشروع القرار بسبب التصويت السلبي لعضو من أعضاء المجلس الدائمين.

قبل أن أعطي الكلمة للأعضاء الراغبين في الإدلاء ببيانات بعد التصويت، أود أن أرحب بالأمين العام، معالي السيد كوفي عنان، وأعطيه الكلمة.

الأمين العام (تكلم بالإنكليزية): اليوم، تنتهي ولاية بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك بشكل مفاجئ لأسباب لا صلة لها بالعمل البالغ الأهمية الذي تقوم به لتنفيذ اتفاق دايتون للسلام. لقد أسهمت بعثة الأمم المتحدة إسهاما معترفا به على نطاق عالمي لإعادة إحلال حكم القانون والاستقرار السياسي في البوسنة والهرسك بتحويل قوة قوامها ٠٠٠ ٤٠ من ميليشيات الحرب إلى قوة شرطة مهنية قوامها ٠٠٠ ١٤ فرد.

لكن الدولة ومؤسساتها لا تزال هشة وتحت ضغط من القوى القومية. وما لم يمكن التوصل إلى اتفاق بشأن تخفيض البعثة بطريقة منتظمة، فإن الشرطة في البوسنة ستترك دون مراقبة، أو توجيه أو مساعدة. والبرامج الرئيسية، بما فيها السيطرة على الحدود بواسطة إدارة مهنية لحدود الدولة – وهي أداة لمكافحة أنشطة التهريب والهجرة غير القانونية – ستترك دون إكمال. وعلاوة على ذلك، فإن تسليم المهمة، الذي طال الإعداد له، إلى بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي، والذي من المقرر أن يحدث في نهاية العام، حيث كان من المقرر أن تكمل البعثة ولايتها بنجاح، سيتعرض لخطر بالغ.

وإني أنتهز هذه الفرصة لأعرب عن عميق امتناني لكل الرجال والنساء العاملين بالبعثة على عملهم المثالي، وللدول التي أسهمت بسخاء بأفراد شرطتها المدنيين في هذه الولاية البالغة الأهمية والمعقدة.

إن شعب البوسنة والهرسك يبدأ الآن في جني ثمار مساعدة المجتمع الدولي بعد أن مزقت الحرب البلد من ١٩٩٢ إلى ١٩٩٥. وسيكون من سوء الطالع تماما أن

يوقف الإنهاء السابق لأوانه لولاية البعثة تلك العملية. وسينظر إليه في أرجاء البلقان بأنه نقص في التزام المجتمع الدولي بتحقيق الاستقرار في المنطقة.

وبشكل أكثر تعميما ، لا أزال مقتنعا بأن قيام الأمم المتحدة بحفظ السلام أداة لا غنى عنها لتعزيز المجتمع الدولي للسلم والأمن العالميين. وأناشد أعضاء مجلس الأمن أن يكثفوا المفاوضات الرفيعة المستوى، بما في ذلك في العواصم، التي بدأت في الأسابيع الماضية لإيجاد حل مقبول لكل الأطراف المعنية يحترم مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والالتزامات التعاقدية للدول الأعضاء. إن العالم لا يمكن أن يتحمل وضعا ينقسم فيه مجلس الأمن انقساما عميقا بشأن مسألة هامة كهذه قد تكون لها آثار على كل عمليات السلام.

الرئيس: أشكر الأمين العام على بيانه.

السيد تافروف (بلغاريا) (تكلم بالفرنسية): أود أن أبدأ بياني بشكر الأمين العام على البيان الذي أدلى به توا. وأؤيد كل كلمة وردت به. وكان على صواب إذ ركز بيانه على البوسنة والهرسك - التي هي دولة جديدة ليِّنة العود في جنوب شرق أوروبا، عانت - كما نعرف جميعا - من أوقات صعبة جدا لا تستحقها. وطالما بلغاريا أعربت عن تقديرها ومساندتها لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك باعتبارها عامل استقرار ليس لهذا البلد فحسب بل وللمنطقة ككل. وننتهز هذه الفرصة لتأييد مساندتنا وشكرنا للرجال والنساء الذين قاموا بمثل هذا العمل الممتاز.

وأود أيضا أن أركز على أن بلغاريا، بوصفها دولة طرفا في نظام روما، تؤيد بقوة المبادئ والقيم المعمول بها فيه، وسوف تعمل على تعزيز المحكمة الجنائية الدولية حتى تصبح أداة فعالة للمجتمع الدولي، لمكافحة أخطر الجرائم والإفلات من العقاب، وللاقتصاص من مجرمي الحرب.

وفي الوقت نفسه، شاء بلدي أن يمتنع عن التصويت على نص مشروع القرار، لا لأننا لا نؤيد مبدأ وجود الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، بل لأننا أردنا - على العكس - أن نسترعي الانتباه إلى حالة خطيرة جدا أشار إليها الأمين العام، وهي الافتقار إلى الوحدة في المجلس بشأن تلك القضية. إننا نعتبر هذا الوضع خطيرا جدا. ونأمل أن تكون غيبة الأمم المتحدة من البوسنة والهرسك غيابا مؤقتا.

وكما قلت أثناء مشاوراتنا المغلقة إننا نناشد جميع أعضاء مجلس الأمن أن يسعوا إلى إيجاد حل وسط. وكما يعلم أعضاء مجلس الأمن كان وفدي قد اقترح، خلال الاتصالات غير الرسمية في الأيام القليلة الماضية صيغا شتى لنخرج من الحالة التي نجد أنفسنا فيها اليوم. غير أننا لم ننجح. ولذا امتنع بلدي عن التصويت على مشروع القرار هذا.

وختاما أود أن أعرب، مرة أخرى، عن أملي في استعادة وحدة الصفوف داخل المجلس في القريب العاجل.

السيد لفيت (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): إن فرنسا تأسف للحالة الراهنة أسفا عميقا. وقد جرت مفاوضات مكثفة في الأسبوع المنصرم في مجلس الأمن وبين عواصمنا المختلفة. وعلى الرغم مما بُذل من جهود، لم يتم الاتفاق على حل يُوفِّق بين مختلف المصالح.

إن حق النقض الذي مارسته الولايات المتحدة تهديد لوجود بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وهي بعثة يقودها باقتدار فائق رجل أمريكي هو السيد جاك بول كلاين، وهي بعثة أشاد توا بإنجازاتها المرموقة مجلس الأمن والأمين العام، من حيث إعادتها القانون والنظام إلى نصابهما ومكافحتها الجريمة المنظمة والإرهاب. وكانت البعثة ستنتهي بعد بضعة أشهر على أي حال، كي تحل محلها بعثة من الشرطة تحت رعاية الاتحاد الأوروبي.

إن قرار الولايات المتحدة أن تعارض مد أجل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك يصعب فهمه من عدة جوانب. فالبعثة ظلت قائمة عدة سنوات حتى الآن. وقد أُنشئت – كما أُنشئت المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة – بقرار إجماعي من مجلس الأمن، ساندته الولايات المتحدة تماما. ولم يكن وجود تلك المحكمة – التي يجوز من حيث المبدأ أن يُدعى المشاركون في البعثة إلى المثول أمامها – عند أية نقطة، مثار مشكلة ما للولايات المتحدة.

وغدا، أول تموز/يوليه ٢٠٠٢، سيدخل النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية حيز النفاذ. وقد اختارت الولايات المتحدة ألا تصدق على نظام روما. ونحن نحترم موقفها، حتى وإن كنا لا نُقره. وبالروح نفسها نناشد الولايات المتحدة أن تحترم اختيار الدول التي صدقت على نظام روما أو التي تنوي أن تصدق عليه. فهذه هي الحالة خصوصا بالنسبة لخمس عشرة دولة في الاتحاد الأوروبي لم تصدق على النظام فحسب، بل التزمت أيضا بالعمل على إضفاء الطابع العالمي عليه.

هل المشكلة التي نواجهها اليوم هي مشكلة ليس لها حل؟ من الجلي أن الرد هو لا. ومن المؤكد أنه لم يقبل مجلس الأمن الحل الذي اقترحته الولايات المتحدة في الفقرة ٤ من نصها. فالنهج الأمريكي كان من شأنه أن يشكك في التزامات الدول التي صدقت على نظام روما. وإني أذكِّر بأن دولا كثيرة، ومنها فرنسا، قامت بتنقيحات دستورية كي تراعي أحكام النظام، بما فيها الحكم المتعلق بالحصانة. ولذا فإن النهج الذي اقترحته الولايات المتحدة لم يكن قابلا للتطبيق.

فهل هناك حلول أخرى؟ إن الرد هو، بوضوح، نعم. وأبسط شيء تستطيع أن تقوم به الولايات المتحدة هو أن تسحب أفراد شرطتها البالغ عددهم ٤٦ من جملة ١ ٥٨٦ شرطيا يشكلون قوام عنصر الشرطة الدولية في بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، فيصبحون بذلك بمنأى عن ولاية المحكمة الجنائية الدولية في الحالة البعيدة الاحتمال جدا التي يكون فيها أحد رجال الشرطة الأمريكيين هؤلاء غير المسلحين قد ارتكب جريمة من جرائم الإبادة الجماعية، أو جريمة حرب، أو جريمة ضد الإنسانية، تقع في نطاق الأحكام المقيدة لنظام روما. وبكل بساطة ليس هناك سبب لقتل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك في سبيل حماية رجال الشرطة الستة والأربعين وغيرهم من الرعايا المدنيين التابعين للولايات المتحدة.

ولكن هناك طريق آخر هو طريق القانون، من شأنه أن يسمح بأخذ الشاغل الأمريكي في الحسبان. هناك حلان قانونيان يمكن النظر فيهما. فالحل الأول هو استعمال الفقرة ٢ من المادة ٩٨ من نظام روما، الذي من شأنه أن يُمكِّن الولايات المتحدة وكل دولة أخرى ليست طرفا في المحكمة الجنائية الدولية، من عقد اتفاق ثنائي مع البلد المستضيف لقوة تابعة للأمم المتحدة، يقضي بلزوم موافقة الولايات المتحدة في حالة ما إذا طلبت المحكمة نقل عضو من رعايا أمريكا في تلك القوة.

والحل الثاني هو، على نحو ما اقترحت ذلك فرنسا والمملكة المتحدة، استعمال المادة ١٦ من نظام روما لتمكين مجلس الأمن من أن يطلب من المحكمة الجنائية الدولية بقرار منه، وعلى أساس كل حالة على حدة، ألا تنظر لمدة سنة قابلة للتجديد، في حالة تحقيق يجري بشأن عضو في قوة من رعايا دولة ليست طرفا في نظام روما.

وترى فرنسا وعدة أعضاء بالمجلس، أن هذين الخيارين من شأنهما أن يتيحا تهدئة روع الولايات المتحدة إلى حد بعيد، بما يتمشى تماما ونص نظام روما. وهذان الاحتمالان ما زالا معروضان علينا اليوم.

وفرنسا، جنبا إلى جنب مع شركائها في مجلس الأمن، على استعداد في الأيام المقبلة للبحث، من خلال حوار بناء، عن حل معقول يكون مقبولا للجميع. فالمسألة التي نحن بصددها اليوم، كما قال الأمين العام، تتعلق بقدرة الأمم المتحدة على مواصلة عمليات حفظ السلام التي تضطلع بها – تلك العمليات التي تسدي خدمات لا غنى عنها للمجتمع الدولي برمته.

السير جيريمي غرينستوك (المملكة المتحدة) (تكلم بالانكليزية): أعرب عن تقديري العميق لحضور الأمين العام وبيانه أمام المجلس.

تلتزم المملكة المتحدة التزاما ثابتا بالمحكمة الجنائية الدولية، وسنواصل العمل من أجل أن تكون محكمة فعالة، وفقا لالتزاماتنا القانونية بموجب النظام الأساسي والموقف المشترك للاتحاد الأوروبي.

ولئن كنا نتفهم شواغل الولايات المتحدة إزاء المحكمة، فإننا لا نشاركها تلك الشواغل. وكما ذكر الأمين العام، فإن ولاية بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك قد انتهت لأسباب لا علاقة لها بأساس وجودها في البوسنة والهرسك.

ونحن نرى أن خطر مثول أفراد حفظ السلام أمام المحكمة ضئيل للغاية. وفي إطار ما يسمى بمبدأ التكاملية لا يبدأ عمل المحكمة الجنائية الدولية إلا حين تكون الدول إما غير مستعدة أو غير قادرة على إجراء التحقيق. وفي معظم الحالات، تتولى سلطات الدولة ذات الاختصاص القضائي التحقيق في ادعاءات الجرائم. وفي المملكة المتحدة، تشرع سلطاتنا في التحقيق في أية ادعاءات بارتكاب جندي بريطاني لجريمة تقع في إطار النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وذلك بما يسمح لنا بالتأكد قدر الإمكان من عدم مثول أي جندي بريطاني أمام المحكمة البتة.

وإننا نعتقد أيضا أن قوات المجتمع الدولي في البوسنة، بما فيها قوات الولايات المتحدة، تؤدي عملا هاما وينبغي أن يسمح لها بأن تكمل دورها. ولذلك، نعرب عن عميق أسفنا لاستخدام الولايات المتحدة حق النقض لأسباب لا تبدو واضحة لنا تماما بينما تواصل المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة ولايتها في يوغوسلافيا السابقة. وشأننا شأن فرنسا، نعبر عن أملنا في إمكانية التوصل في وقت قريب إلى حل مقبول للجميع.

والمملكة المتحدة تشيد بالممثل الخاص في البوسنة والهرسك وبكل فريقه من العاملين في البعثة للعمل الرائع الذي قاموا به حتى الآن.

السيد بالدبيسو (كولومبيا) (تكلم بالاسبانية): نظرا لتعذر مد أجل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، يود وفدي أن يدلي بالبيان التالي.

إن كولومبيا قد شاركت في هذه العملية بموقف بناء يأخذ في الحسبان ثلاثة جوانب.

الجانب الأول يتعلق بعلاقتنا بنظام روما، بوصفنا بلدا موقعا عليه وقد بدأ مجلسه التشريعي، إلى جانب اعتماده الإصلاح الدستوري، عملية النظر في القانون اللازم للموافقة على المعاهدة. وذلك القانون تقوم الآن باستعراضه المحكمة الدستورية، قبل التصديق على المعاهدة، وهو تصديق سيحدث بالتأكيد في القريب العاجل. وإن هذا الظرف يفرض علينا التزامات، أولها أن الدولة لا بد لها أن تعمل بطريقة تتمشى ونظام المحكمة الجنائية الدولية.

والجانب الثاني – الذي طالما سلطنا الضوء عليه – هو موقف الولايات المتحدة، التي أعلنت عن اتخاذها موقفا معروفا، نفهمه وساهمنا في تحليله بطريقة عملية، بقصد تحقيق اتفاق يرمي إلى صيانة تماسك المجلس، وبصفة خاصة إلى

صون الصكوك المتاحة للمجلس لكفالة السلام والأمن الدوليين.

إننا نعتقد أن تقدما قد أحرز في المداولات وفي مختلف المشاورات التي جرت. ونعتقد أنه من المستطاع التقدم نحو تحقيق الإجماع بشأن هذا الموضوع الأساسي.

ونعتقد بصفة خاصة أن مبدأ التكامل الموجود في متن النظام الأساسي كله والذي يعطيه جوهره، وكذلك الأحكام الأخرى في نظام روما - مأخوذا برمته - مثلا نظام اتفاق القوات الذي ذكره السفير نيغروبونتي، ضمن أشياء أخرى - هي أمور توفر ضمانات واسعة لرعايا البلدان التي ليست أعضاء في المعاهدة. ومجمل القول إننا نعرف أن تلك التفسيرات ليست مرضية تماما، وإن كان المجلس يؤكدها من جديد ويركز عليها.

والجانب الثالث يتعلق بأن المجلس يجب عليه أولا، وقبل كل شيء، أن يأخذ في حسبانه ما قد يترتب على مثل هذا القرار من عواقب على عمليات حفظ السلام. ولعل هذه العمليات هي الوسيلة الأجدى والأوسع استعمالا لصون السلام والأمن الدوليين. لهذا السبب نؤكد من جديد موقفنا، الذي نراه بناء، وننضم إلى نداء الأمين العام إلى مواصلة بذل الجهود، على نحو أشد مما حدث خلال الأسابيع الماضية، في سبيل تحقيق التوصل إلى موقف مشترك.

وإن هذه الجهود أكثر ضرورة في عالم يهدده الإرهاب. وهذه التهديدات لا يمكن التصدي لها إلا إذا توفرت الإرادة السياسية التي تقتضي تدابير قوية تقوم على أساس اتفاقات تكون وليدة تصميم أكيد بيننا نحن الذين يقع على عاتقنا واجب التصدي للتحديات التي يشكلها الإرهاب.

السيد جانغ يشان (الصين) (تكلم بالصينية): أود أن أبدأ بياني بشكر الأمين العام على حضوره وعلى بيانه.

إن الصين تعتبر أن مما يؤسف له ألا يعتمد مشروع القرار المتعلق بتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك. وتؤيد الصين تمديد ولاية البعثة. ونحن نقدِّر الإسهام الذي قدمته لتحقيق الاستقرار والسلام في البوسنة والهرسك، ولذلك صوتنا مؤيدين مشروع القرار.

لقد استمعت باهتمام إلى البيان التوضيحي الذي أدلى به في وقت سابق من هذه الجلسة السفير نيغروبونتي ممثل الولايات المتحدة. وتفهم الصين شواغل الوفد الأمريكي فيما يخص المحكمة الجنائية الدولية. وقد عقد المجلس أيضا جولات عديدة من المشاورات بشأن هذه المشكلة. إلا أن من المؤسف أن الأطراف المعنية فشلت في التوصل إلى اتفاق. ونحن نأمل أن تواصل الأطراف المعنية مشاوراتها بشأن المسائل ذات الصلة، وذلك حتى تضمن ألا تقف هذه المشكلة حجر عثرة في طريق عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في البوسنة والهرسك وفي المناطق الأخرى، وألا تؤثر تأثيرا عكسيا على استقرار المناطق المعنية؛ وألا تعرض للخطر الجهود المبذولة والمنجزات المسجلة طوال سنوات للأمم المتحدة والمجتمع الدولي عموما.

السيد كولبي (النرويج) (تكلم بالانكليزية): أولا وقبل كل شيء، أود أن أشكر الأمين العام على بيانه.

تعرب النرويج عن أسفها العميق على أن مجلس الأمن لم يتمكن من الاتفاق على مشروع القرار الذي صوت عليه توا. إن المجتمع الدولي مشارك بشكل مكثف في العملية الحيوية الخاصة بإقامة نظام لما بعد الحرب صالح للبقاء في البوسنة والهرسك. ولا يمكن أن يكون هناك شك بشأن الدور الرئيسي الذي قامت به الأمم المتحدة في بناء السلام بعد انتهاء الصراعات في تلك المنطقة. وهذا يشمل تقديم الدعم لعودة اللاجئين وتعزيز حكم القانون، بما في ذلك الانتخابات الحرة الديمقراطية. وغني عن البيان أن المجتمع الدولي لم يتخل عن البوسنة والهرسك عن طريق هذا

التصويت. ويجب أن يضاعف جهوده للقيام بالعمل على أساس اتفاقات دايتون.

إننا سنكون مهملين إذا لم نجدد، في هذه القاعة، التزامنا الكامل بالواقع الجديد للمحكمة الجنائية الدولية عشية دخول نظام روما الأساسي للمحكمة حيز النفاذ. والنرويج لا تزال مؤيدة قوية للمحكمة، التي ستنشأ رسميا غدا، الأمر الذي يعد نقطة تحول تاريخية.

ونحن مقتنعون بأن النظام الأساسي يحتوي على ضمانات كافية ضد المحاكمات التعسفية أو التي لا موجب لها. ويجدر التذكير بألها لا يمكن إجراؤها إلا إذا ثبت إفلات من العقاب بسبب عدم القيام بمحاكمة حقيقية على الصعيد الوطني على ارتكاب أعمال وحشية جماعية. وبالتالي، فإن المحكمة الجنائية الدولية تعطي أولوية كاملة للمحاكم الوطنية.

السيد لافروف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): نحن، أيضا، نود أن نشكر الأمين العام على البيان الذي أدلى به.

إن الوفد الروسي، انطلاقا من تأييده المستمر لنشاط حفظ السلم الذي يقوم به في البوسنة والهرسك، قد صوت مؤيدا مشروع القرار من أجل ضمان تنفيذ اتفاقات دايتون. ونحن نأسف لعدم اعتماد مشروع القرار، لأسباب ليست، كما لوحظ اليوم، مرتبطة ارتباطا مباشرا بالتسوية في البوسنة. والأسباب تتصل بمشكلة العلاقة بين الولايات المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية. ونحن نفهم تلك المشاكل. وخلال الأيام القليلة الماضية بذلنا جهودا حقيقية، ونحن نعمل مع أعضاء مجلس الأمن الآخرين، لمحاولة إيجاد حل في إطار أحكام القانون الدولي الراهن من شأنه أن يفي أيضا بطمأنة شواغل الولايات المتحدة. ونحن نعتقد أن من الضروري أن يواصل مجلس الأمن بذل جهوده من أجل التوصل إلى توافق آراء في القريب العاجل.

السيد ريان (أيرلندا) (تكلم بالانكليزية): إن أيرلندا تؤيد تماما تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك والإذن بقوة تثبيت الاستقرار. ولذلك، فإننا صوتنا مؤيدين مشروع القرار. إننا نفهم شواغل الولايات المتحدة فيما يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية، وعلى وجه الخصوص شواغلها المتعلقة بأفراد الولايات المتحدة العاملين في بعثة الأمم المتحدة. ومع ذلك، لا يمكننا أن نتفق مع قرارات الولايات المتحدة فيما يتعلق بهذه الشواغل. وقد ظللنا نقول دائما إننا سنعمل مع الآخرين بطريقة واقعية للوفاء بتلك الشواغل. ونحن نأسف كثيرا جدا على أنه ثبت أن هذا غير ممكن اليوم بسبب عدم توفر الاتفاق في المجلس.

لقد صدقت أيرلندا على نظام روما الأساسي الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية، ولذلك فإنها ملتزمة بأحكامه. وعدلت أيرلندا دستورها حتى يمكن أن يصدق على نظام روما الأساسي. ونحن ملتزمون أيضا بقوة بموقف الاتحاد الأوروبي المشترك فيما يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية. ودلائل التصويت الذي أجري في وقت سابق من هذه الجلسة بالغة الخطورة – بالنسبة للأمم المتحدة وهذا المجلس؛ وبالنسبة لقيام الأمم المتحدة بحفظ السلام؛ وبالنسبة لشعب البوسنة والهرسك. ومع ذلك، نرحب بتأكيد السفير نيغروبونتي مجددا اليوم بالالتزام بحفظ السلام في البلقان وفي كل مكان. ونحن نلاحظ بعناية ذلك الالتزام الذي لا غموض فيه.

إننا، نحن أعضاء المجلس، في مواجهة هذا الوضع الذي استجد الآن، يجب أن نسعى إلى التحرك قدما بأسرع شكل ممكن. و أنا أعرب عن تأييد حكومة بلدي القوي للشواغل التي أعرب عنها الأمين العام ببلاغة وبشكل قاطع في هذا الشأن.

الرئيس: ليس هناك متكلمون آخرون على قائمتي.

بهذا يكون مجلس الأمن قد انتهى من هذه المرحلة من نظره في هذا البند من جدول الأعمال.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٤٠.